

## قرار :

مادة ١ - أحيل السيد الدكتور أحمد فتحي الريدي - الطبيب من الدرجة الرابعة بمصلحة المستشفيات العامة - إلى المعاش مع ضم ستين إلى مدة خدمته المحسوبة في المعاش ، وعلى الألا يصرف الفرق .

مادة ٢ - على وزير الصحة العمومية للإقليم الجنوبي تنفيذ هذا القرار ما مدد برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨١١ لسنة ١٩٥٩

بشأن تشكيل وفد الجمهورية العربية المتحدة لدى اللجنة الاستشارية الدولية للقطن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛  
وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

## قرار :

مادة ١ - وافق على أن يمثل الجمهورية العربية المتحدة في الاجتماع التأمين عشر لجنة الاستشارية الدولية للقطن في مدينة واشنطن في الفترة من ١٤ إلى ٢٢ مايو سنة ١٩٥٩ كل من :

السيد / عبد اللطيف عزت ، وكيل وزارة الاقتصاد المساعد لشئون القطن بالإقليم المصري ..... رئيسا

السيد الدكتور حسن علي الطوبجي ، وكيل وزارة الزراعة لشئون القطن بالإقليم المصري ..... مستشارا

السيد الدكتور حامد عبد اللطيف الساعي ، مدير دام التقد بوزارة الاقتصاد بالإقليم المصري .....

السيد جمال ملا ، عن وزارة الاقتصاد بالإقليم السوري .....  
السيد محمود عبد الكرم ، مراقب الشؤون الاقتصادية والعلاقات الخارجية بمصلحة القطن بوزارة الاقتصاد بالإقليم المصري .....

على أن يتضمن اليم السيد / حسن عبد المستشار التجارى لدى سفارة الجمهورية العربية المتحدة في واشنطن .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٥٩

بشأن إنهاء خدمة السيد / اسماعيل صدق حسن اسماعيل المهندس من الدرجة السادسة بوزارة الشئون البلدية والقروية لتعيينه بشركة الحديد والصلب بصفة نهائية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى المادة ١٠٧ (فقرة ٦) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١  
والقوانين المعدلة له ؛

وطلي القانون رقم ٢٩٦ لسنة ١٩٥٦ بشأن المهندسين خريجي الجامعات ؛

## قرار :

مادة ١ - تنهى خدمة السيد / اسماعيل صدق حسن اسماعيل المهندس من الدرجة السادسة بالكادر الفني العالمي (القسم الميكانيكي) بوزارة الشئون البلدية والقروية اعتبارا من تاريخ اقطاعه في ١٩٥٧/٩/١ لتعيينه شركة الحديد والصلب بصفة نهائية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢ ذي القعدة سنة ١٣٧٨ (١٠ مايو ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨١٠ لسنة ١٩٥٩

بشأن إحالة السيد الدكتور أحمد فتحي الريدي - الطبيب بمصلحة المستشفيات العامة - إلى المعاش - مع ضم ستين إلى مدة خدمته المحسوبة في المعاش

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥٨ المعدل للقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٥٧  
بشأن منح معاشات ومكافآت استثنائية ؛